بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خفف عن هذه الامة المحمدية
التكليف ورفع عنهم الحرج والاصر الذي كان على
اهل التحريف والصلوة والسلام على من بعثه الله
سمحا اومبشرا وجعله ميسرا ولم يجعله معسرا
وعلى آله واصحابه الذين باتباعه فازوا وظهروا فبلغوا
عنه شريعته وقوله يسروا ولا تعسروا وعلى التابعين
لهم الاخيار والصالحين والعلماء في جميع الاقطار
اما بعد فهذه احاث يشتمل على ما ينبغي اعتمادا جل
ابتداء الخلاف له من التوسط في القراءة وتطويل
وكان الصلوة على حسب القراءة ح ملاحظة مع حالهم

من المؤمنين

من المؤمنين الذين لا يخلو فيهم وجود كبير او ضعيف
او مشغول او ذي حاجة او مريض نحيف بحيث لا يكون
تطويل ممل ولا تخفيف مخل وسمته
الانموذج المطيف فيما ينبغي لائمة الصلوة من
التوسط بين التطويل والتخفيف والله حسبي ونعم
الوكيل اعلم ان كل كلام ينظره الناظر لا ينتفع به
الا اذا نظره بعين الانصاف واخلا قلبه عن كل تكلف
واعتساف قال العلامة المقبلي رحمه الله تعالى في الاتحاف
لطالبه الكشاف في سورة النساء تفسير قوله تعالى فان
لم يكن له ولد وورثه ابواه ما لفظه قال ابو هاشم شرط
النظر ان يخلي الناظر نفسه عن اي اعتقاد في البحوث
انتهى ولنشرع الآن في المقصود فنقول قال
الامام المهدي رضوان الله عليه في البحر الزخار الجامع
لمذاهب علماء الامصار ما لفظه ويكره تطويل الامام
للقراءة لنهيه صلى الله عليه وآله وسلم معاذا انتهى
قال المقبلي رحمه الله تعالى في حاشيته المنار على
البحر الزخار ما لفظه اعلم ان التطويل ومقابله مما
ينهى وقد اشارت المقبلي رحمه الله تعالى

وهو المخفف

اي منصوبا

وتطويل

اي عنه

رضي
الشهود

الى حديث معاذ وسائر احاديث الصحيح من دون ان ينبهوا
ذلك وينظروا الى الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم واما
حديث معاذ فسيأتي احاديث الصحيح من دون ان ينبهوا
لذلك فانه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم
ثم يذهب الى بني عمرو فيصلي بهم وهذا لا شك انه قد ذهب
من الليل ما شاء الله واصحابه اهل نواضح يدأبون
عليها نهارهم واهل الزرع والبساتين قد يتعلق بها
اغراض يذهب اهلها اليها في اوقات من الليل وعلى
الجملة فتعلقات القائمين بها شاغلة غالب وقتهم متعبة
لابدانهم يحتاج اجسامهم الى سكون ونوم فيجيء معاذ ثم
ويستفتح بهم سورة البقرة فخرج رجل منهم من الصلوة
وشكى الى النبي صلى الله عليه وسلم فعل معاذ وهو
للنبي صلى الله عليه وسلم اعلمهم فلذلك نهاه النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قال له في هذا المقام المناسب للمحافظة
بالتخفيف هلا صليت بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك
الاعلى والليل اذا يغشى وقد قال بعض الصحابة
ما سورة من المفصل الا وقد سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقرأ بها ووصف بعضهم بانه جزء صلاته كثيرا

في البحر عابين ستين آية الى مائة آية وصلى بكل من هذه
السور في الروم واذا الشمس كورت واذا الزلت في الركعتين
كليهما وبالمعوذتين وكان بالسفر وافتتح فيها سورة
المؤمنين حتى بلغ قصة موسى وهرون اخذته سعلة
فركع وكان يصليها يوم الجمعة بالم السجدة وهذا انا
على الانسان حين من الدهر وكذلك كان يطيل الاولى
الظهر قال جابر حتى يخرج احدنا الى البقيع فيقضي حاجته
ثم يتوضأ ويدرك الركعة الاولى وبعضهم قدرها
بثلثين آية وكل ثابتة من الركعات في صلوة العصر
من الاولى والعصر اقصر من الظهر واما المغرب فالمروي
فيها ما قال ابن عبد البر انه صلى الله عليه وسلم
قرأ فيها بالمص يعني في ركعتين ومرة بالطور
ومرة بالمرسلات وقرأ فيها بالصافات وبالدخان
وبسبح اسم ربك الاعلى وبالتين والزيتون وبالمعوذتين
وبقصار المفصل قال وهي كلها آثار صحاح مشهورة
انتهى قال ابن القيم واتاه المحاد منه فيها على قراءة
قصار المفصل واما في فعل مروان بن الحكم وانكر عليه زيد بن ثابت وقال مالك تقرأ في المغرب

بقصار المفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
يقرأ في المغرب بطولى الطوليين قال قلت ما طولى الطوليين
قال الاعراف وهذا حديث صحيح رواه اهل السنن
وذكر النسائي عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قرأ في صلوة المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين
فالمحافظة فيها على الآية القصيرة والسورة من قصار
المفصل خلاف السنة وهو فعل مروان انتهى وقال
لعاذ في العشا ما مضمون انه مبالغ وقد قال ابن عمر
كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأمرنا بالتخفيف
ويأتينا بالصافات رواه النسائي وغيره فعلم ان المراد
تخفيف عنده هم إذ لا يخالف قوله فعله وقد قالت
ام الفضل وقد سمعت ابن عباس يقرأ والمرسلات
فقالت يا بني لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة
انها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم يقرأ بها في المغرب ثم قد خلفه خلفاؤه بعده فقد
ابو بكر في الفجر بسورة البقرة حتى سلم منها قريب طلوع
الشمس فقالوا يا خليفة رسول الله كادت الشمس تطلع
فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين وكان عمر يقنت فيها بسورة

يوسف

يوسف والنحل ونحوها من السور ولا شك انهم انما فعلوا
ذلك لعلمهم ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مات والامر
على ما كان عليه على انه صلى الله عليه وآله وسلم كما بيّن بفعله
فقد بيّن بقوله وهو ان الانسان اذا انفرد يطول ما شاء
واذا كان اماما راعى حال المأمومين وقد سمع
صلى الله عليه وآله وسلم صراخ الصبي فقرأ باقصر سوره
واخبر ان ذلك ليلا يشغل قلب ام الصبي وابيه فقد يريد
التطويل فيسمع الصبي فيقصر لاجل ذلك وهولاء الذين
هم اضيق نطقا واكل عرفا وقفوا عند ما يعتقدونه غاية
التخفيف وما عقلوا ان المأمومين لم تنلهم وتشملهم ارقا
الاعذار الموجبه لغاية التخفيف بل امرهم واقع بين
عدة صلى الله عليه وآله وسلم اشبه شئ بالماء بالماء المراد
الاعذار التي تشق على الصادق الرغيب في الخير اما
يرجع الى فقد العزم على الخير فلا يعتبر فليس لاحد
ان يجعله فرقا وقد اعتصر ناك الكلام وان كان المقام
يقتضي الاطالة بايراد الاحاديث المبينة لتفضيل الحالة
المرغبة في الاقتداء به لكن اردنا مباراة الهمم التي فاتت
بالفتره عن العلم والعمل والله المستعان هذا وان كان

الصلوة من ركوع وسجود واعتدال على نحو القراءة لان الخلل
على الاطالة والتقصير تتفاوت فيه الصلاة والمناسب
من مجانبي الامور وقد كانت صلوته صلى الله عليه وآله وسلم
على نحو ذلك وهو احسن بحمل الحديث كان قيامه وركوعه
وسجوده واعتداله قريبا من السواء متناسب بحسب
كل صلاة لا ان اطالة السجود كانت في صلاة
الليل وليس المقصود في نحو هذا الا استقبال الغالب
قال ابن تيمية تقصير الاعتدال عن الركوع وبين
السجدتين مما اجمعوا عليه وتصرف فيه امراء بني امية كتركهم بعض التكبير
وكاطالة الوقت وكما اجمعوا على ذلك مما خالف هديه
صلى الله عليه وآله وسلم ودار من ربي في ذلك حتى ظن انه
من الشذوذ انتهى كلام المنار قال شيخنا السيد العلامة
هاشم بن يحيى الشامي رحمه الله في بحوث الانظار حاشيته
على البحر الزخار بعد نقله لهذا لفظه الآن هذا شذوذ الا
صوات من ائمة الجماعة من تطويل القراءة ولا يلاحظ
حال المأمومين كما كان صلى الله عليه وآله وسلم يلاحظ
ولا يتقن القراءة بل قد يضيف الى التطويل اللحن فهل
يكون ذلك عذرا في ترك الصلاة خلفه لهذين الامرين

الظاهر

الظاهر ذلك وقد لام صلى الله عليه وآله وسلم معاذا وذمه
العتب اليه دون الصحابي الذي شكى منه التطويل
مع كونه أسبابا لخروج من الصلوة والتارك للدخول في
جماعة الامام الذي لا يراعي حال المؤمنين او مخل بشيء
من امور الصلوة او يبتدع فيها اعظم ذنبا من الخارج من الصلاة
خلف من اطال مع الاخلال بشيء يجب عليه كما لا يخفى
قد علم اختلاف احوال النبي صلى الله عليه وآله
وسلم باختلاف احوال المصلين خلفه والنبي فعله معاذ
رضي الله عنه هو من جملة ما كان يفعله صلى الله عليه وآله وسلم
لكن لم يكن يفعله على الوجه الذي فعله معاذ عليه فالذي
خالف به معاذ فعله صلى الله عليه وآله وسلم هو جزء من
حال اولئك المصلين وهو الذي انكره عليه صلى الله عليه
وآله وسلم مع حصول ما هو دائر الى التخفيف من تجويز الفتنة
في الدين التي اشار اليها قوله صلى الله عليه وآله وسلم افتان
انت وحققها ما وقع من ذكر التخصص للخروج عن
الصلوة بقي سؤال هو ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان امام
صلوة المسلمين كلهم في المدينة ومعلوم ان فيهم الضعيف
والمشغول ذو الحاجة وقد ثبت عنه التطويل في بعض

من الصلوات بل في غالبها التي يغلب الظن انه لا يخلو الداخلون
فيها خلفه صلى الله عليه والرسلم من كلفة يتصف بشيء من
تلك الاوصاف المقتضية للتخفيف قلت هذا سؤال
قوي واقرب ما يقال في جوابه انه كان يحصل للمصلين
خلفه من النشاط ما لا يحمل خلف غيره فهما لم يتحقق له
صلى الله عليه والرسلم مقتض خاص للاختصار اثر التطويل
لان الغالب ان سائر الاعذار تضمحل في جنب الرغبة
في متابعته صلى الله عليه والرسلم وسماع قراءته وهذا
امر متفاوت بحسب احوال المصلين وكما لها
فيما يرجع الى القراءة وغيرها فينبغي ملاحظته ذلك
ايضا في تطويل الصلوة واختصارها وهو كلام
نفيس فان ملاحظة الرسول صلى الله عليه والرسلم
للمؤتمين معلومة ورغبتهم اليه متوفرة
وقد امر النبي صلى الله عليه والرسلم بالتخفيف في غير
قضية معاذ فاخرج مسلم عن عثمن بن ابي
العاص ان النبي صلى الله عليه والرسلم قال له
قومك فمن امّ قومًا فليخفف فان فيهم الكبير وان
فيهم المريض وان فيهم الضعيف وان فيهم ذا الحاجة وان

واذا صلى احدكم وحده فليصل كيف شاء في رواية له
قال اخر ما عهد الي رسول الله صلى الله عليه والرسلم
اذا اممت فخفف فاخذت بهم الصلوة انتهى
فهذا ظاهره العموم وان كان ام قومًا
فليخفف بهم وهذا في عصره صلى الله عليه والرسلم
فكيف في زماننا الذي قد صار غالب الناس فيه
بل كلهم قوم معاذ وقد قال صلى الله عليه والرسلم
لابي هريرة مع تاخره في الاسلام اذا صلى احدكم
للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم
والكبير فاذا صلى لنفسه فليطول ما شاء
اخرجه احمد والبخاري ومسلم والملائة
وهذا خطاب للاصحابة الملازمين له وفيه الامر
لهم اذا كانوا ايمة ان يخففوا الصلوة ويؤيد
صاحب المنتقى لحديث ابي هريرة مع غيره باب
ما يؤمر به الامام من التخفيف انتهى ولم يات
عنه صلى الله عليه وآله وسلم حديث يراجد
انه امر بتطويل الصلوة واما استظهار
به المقبلي من صلوة ابي بكر بالبقرة

حتى كادت الشمس تطلع فهو اق لا فعل صحابي
لا حجة فيه وثانيا انه زاد على الهدي النبوي
فانه ما ورد شيء ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم
قرأ في الفجر حتى كادت الشمس تطلع بل اخرج
البخاري عن عايشة قالت كن نساء المومنات
يشهدن مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن
الى بيوتهن حين يقضين الصلوة لا يعرفهن احد
من الغلس قال العسقلاني في شرح فتح الباري
ولا معارضة بين هذا وبين حديث عايشة
وبين حديث ابي برزة السابق انه صلى الله عليه وآله وسلم كان ينصرف
من الصلاة حين يعرف الرجل جليسه لان هذا
اخبار عن رؤية الجليس اي الجليس انتهى
ومن المعلوم ان غالب الجماعات في عصر
لا يخلو من اهل الاعذار المذكوره لا سيما
المساجد الماهوله وقد امر النبي صلى الله عليه
وآله وسلم بالتخفيف مع وجود احد منهم في الجماعة
ولو واجبة الا انه لا ينبغي ان يبلغ الامام في

الى حد لا يقع معه اشتكمال للاركان بعده والاذكار
ولا أن يلتزم في القراءة على القدر الذي فعله امرا
بني امية وخير الامور اوساطها والاعمال بالنيات
فان الامام اذا قصد بالتوسط التطويل ترغيب
الناس في المحافظة على الجماعة وتكثير الحاضرين
لها تضاعفت الاجور له فرب مطول لا يرغب كثيرا
من الناس في الصلوة معه بل قد وقع خروج افراد
من الناس من الجماعة بسبب حصول التطويل
من الامام ولهم في ذلك شوح يصاحب معاد من
الناس من يحصل له قلق في جماعة مع اطالة
الصلاة بحيث يشغل قلبه عما هو فيه من امر
الصلاة وقد قال الله تعالى وتعاونوا على
البر والتقوى وسال الله ان ينفعنا بما علمنا وان
يجعل اعمالنا خالصة لوجهه الكريم ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله ونعم
الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم
والحمد لله رب العالمين قال في الام المقول
منها التي هي خط المؤلف حفظه الله ما لفظه

نهاية المخطوطة